

الحَقُّ الْمُسْتَقِيمُ

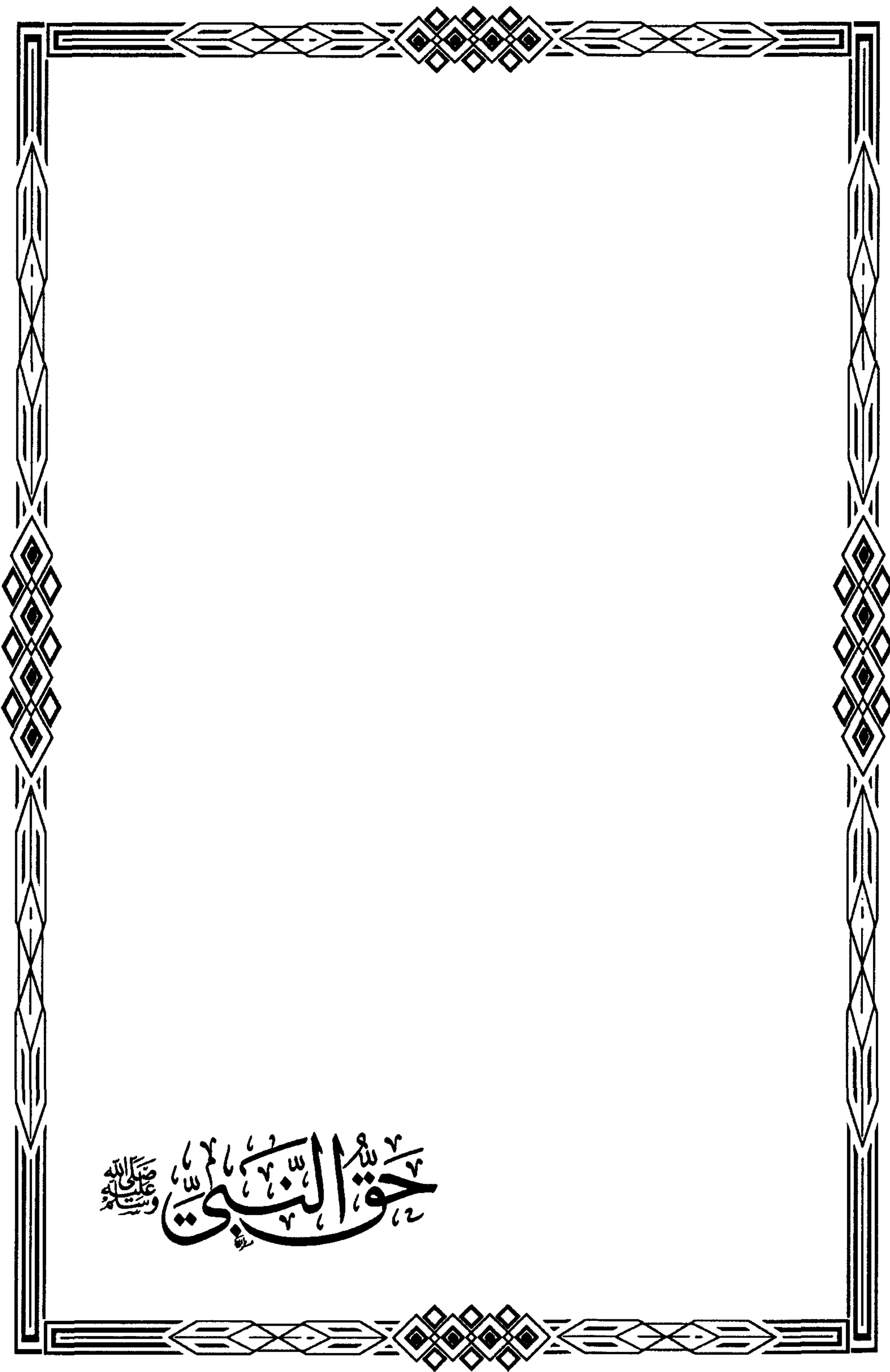
عَسَى أَنْ يَكُونَ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تأليف
فضيلة الشيخ الدكتور

عبدالله بن عبد الرحيم البخاري

استاذ الحديث المساعد بكلية الحديث الشريف في الجامعة الإسلامية



الحق البقي
صلى الله عليه وسلم

حَقُوقُ الطَّبِيعِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية :

٢٤٨١٨ / ٢٠٠٨م

دار أضواء السلف

للنشر والتوزيع

جمهورية مصر العربية - القاهرة

هاتف: ٠٠٢٠١٠١٠٠١١٤٥ - ٠٠٢٠١٢٣٨٦٨٤١٠ - ٠٠٢٠١٠٥٨٦٦٢٠١

Email: adwaasalaf 2007@yahoo.com

ashehata77@yahoo.com

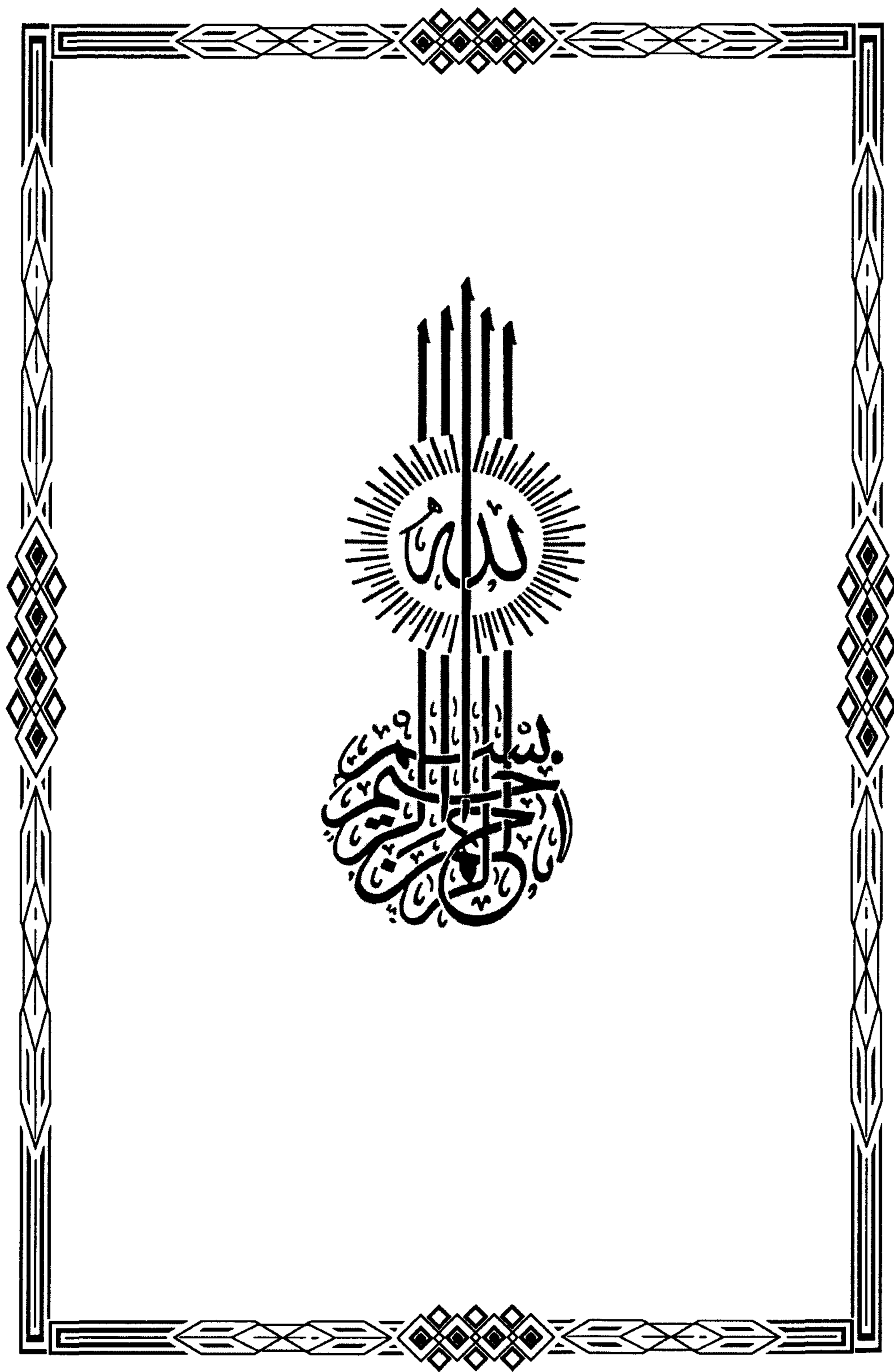
الحق البقي
صلى الله عليه وسلم

تأليف
فضيلة الشيخ الدكتور

عبدالله بن عبد الرحيم البخاري

استاذ المساء المساعد بكلية الشريعة في جامعة الإسكندرية

دار
الاضواء
للطباعة والنشر
بمصر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه
وسلم.

وبعد:

فهذه تفرغ لمحاضرة كنت قد ألقيتها في أحد جوامع مكة المكرمة،
ضمن سلسلة: «الحقوق الشرعية» التي نظمها القائمون على «دورة الإمام
محمد بن عبد الوهاب السلفية» بمكة المكرمة، وكانت بعنوان:

«حق النبي ﷺ»

وكانت المحاضرة في (١٨ / ربيع الثاني / ١٤٢٩ هـ).

وقد رغب الإخوة في «دار أضواء السلف المصرية» للطباعة والنشر، في
طبعتها بعد أن فرغوها، فأذنت لهم في ذلك، بعد أن راجعتها، ووثقتها.

فالله أسأل أن ينفعني بها، وأن ينفع قارئها، وكل من سعى في نشرها.

وأن يثبتنا جميعاً على الإسلام والسنة؛ إنه سميع مجيب.

وصلّى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي
النَّارِ.

فَإِنِّي أَحْمَدُ اللَّهَ إِلَيْكُمْ أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْكَرَامُ أَنْ هَيَّا لَنَا هَذَا اللَّقَاءَ فِي هَذَا الْمَكَانِ الْمُبَارَكِ فِي هَذَا الْبَلَدِ الْمُبَارَكِ^(١)، وَأَسْأَلُهُ -جَلَّ وَعَلَا- أَنْ يَنْفَعَنَا وَإِيَّاكُمْ بِمَا نَقُولُ وَنَسْمَعُ، وَأَنْ يَبَارِكَ لَنَا وَلَكُمْ فِي الْأَعْمَارِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَوْقَاتِ، وَأَنْ يَجْعَلَهَا لَوَجْهِهِ خَالِصَةً؛ إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

وَالْمُحَاضِرَةُ التَّذْكِيرِيَّةُ لِنَفْسِي أَوَّلًا، ثُمَّ لِإِخْوَانِي ثَانِيًا، هِيَ بِعُنْوَانِ:

«حَقُّ النَّبِيِّ ﷺ»

وَلَا شَكَّ لَدَيْ ذَوِي الْعُقُولِ وَالْأَلْبَابِ - أَيُّهَا الْإِخْوَةُ الْكَرَامُ -: أَنَّ الْكَلَامَ عَنِ الشُّرَفَاءِ وَالنُّجَبَاءِ، وَالْفُضَلَاءِ وَالْعُقَلَاءِ يَأْخُذُ بِالْأَلْبَابِ وَيَأْسِرُهَا؛ فَإِنَّ الْأَسْمَاعَ تَتَعَطَّرُ بِذِكْرِهِمْ، وَتَشْرِبُ الْأَعْنَاقُ إِلَى سَمَاعِ سِيرِهِمْ، كَيْفَ وَإِنْ كَانَ الْكَلَامُ عَنِ سَيِّدِ النُّجَبَاءِ، وَإِمَامِ الشُّرَفَاءِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - صَلَوَاتُ رَبِّي وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ -!!؟

لَا شَكَّ أَنَّ الْحَدِيثَ عَنْهُ وَعَنْ حَقِّهِ - وَحُقُوقُهُ كَثِيرَةٌ عَلَى أُمَّتِهِ ﷺ - لَا أَظُنُّ أَنَّ الْمَقَامَ يَفِي بِهَا، وَلَكِنْ حَسْبُنَا أَنْ نَذْكُرَ بِجُمْلَةٍ مِنَ الْحُقُوقِ، وَكَمَا يُقَالُ: حَسْبُنَا مِنَ السُّوَارِ مَا أَحَاطَ بِالْمِعْصَمِ.

وَلَيْسَ لِمِثْلِي أَنْ يَتَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ ﷺ فِي الْكَلَامِ عَنْ هَذِهِ الْحُقُوقِ؛ وَإِنَّمَا هِيَ التَّذْكِيرُ، وَالدُّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ.

(١) أعني مكة المكرمة حرسها الله وبلاد المسلمين من كل سوء ومكروه.

النَّبِيُّ ﷺ أَرْسَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، بَشِيرًا لِّمَن آمَنَ بِهِ وَصِدْقَهُ، وَعَمَلٌ بِسُنَّتِهِ وَأَطَاعَ أَمْرَهُ، وَنَذِيرًا لِّمَن كَفَرَ بِهِ وَصَدَّ وَرَدَّ سُنَّتَهُ، وَحَادَ عَنْ طَرِيقَتِهِ.

أَرْسَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ؛ لِيُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَقَدْ كُنَّا عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ كَدْنَا أَنْ نَقَعَ فِيهَا؛ فَنجَّانا اللَّهُ بِسَبَبِهِ مِنْهَا.

قَالَ اللَّهُ -جَلَّ وَعَزَ-: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ [آل عمران: ١٠٣] الْآيَةُ.

هَذَا النَّبِيُّ الْكَرِيمُ أَرْسَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ نُورًا فَرَّقَ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، بَيْنَ الْغُثِّ وَالسَّمِينِ، وَبَيْنَ الظُّلْمَةِ وَالضُّيَاءِ.

قَالَ اللَّهُ -جَلَّ وَعَلَا-: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ [المائدة: ١٥].

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ -إِمَامُ الْمُفْسِرِينَ- عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ، قَالَ فِي قَوْلِهِ -جَلَّ وَعَزَ-: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ قال: «يعني بالنور: مُحَمَّدًا ﷺ الَّذِي أَنَارَ اللَّهُ بِهِ الْحَقَّ، وَأَظْهَرَ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَمَحَقَّ بِهِ الشُّرْكَ؛ فَهُوَ نُورٌ لِّمَن اسْتَنَارَ بِهِ ﷺ يُبَيِّنُ بِهِ الْحَقَّ»^(١).

(١) (جامع البيان) (٦/١٦١).

لَا أَقُولُ - أَيُّهَا الْإِخْوَةُ -: الْحَيَاةُ كَانَتْ ظَلَامًا قَبْلَ بَعْثِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا لَا يَكَادُ يَغِيبُ عَنْ أَحَدٍ.

وَلَا أَقُولُ: إِنَّ الظُّلْمَ كَانَ مُنْتَشِرًا؛ لِأَنَّ هَذَا لَا يَجْهَلُهُ أَحَدٌ.

وَلَا أَقُولُ: إِنَّ الشُّرْكَ قَدْ أَطْنَبَ وَضَرَبَ يَمَنَةً وَيَسْرَةً فِي الْأَرْضِ؛ لِأَنَّ هَذَا يَعْقِلُهُ كُلُّ أَحَدٍ.

فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ جَاءَ مَعَهُ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ، جَاءَتْ مَعَهُ الْحَيَاةُ، وَجَاءَ مَعَهُ النُّورُ وَالْهُدَى، جَاءَ مَعَهُ الْعَدْلُ، وَمَحَا اللَّهُ بِهِ الشُّرْكَ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي (الصَّحِيحِ) ^(١) أَنَّ عَطَاءَ بْنَ السَّائِبِ قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوْرَةِ؟ - لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو كَانَ لَهُ عِلْمٌ بِالتَّوْرَةِ - قَالَ: أَجَلٌ، وَاللَّهُ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ:

«يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا، وَحِرْزًا ^(٢) لِلْأُمِّيِّينَ ^(٣)، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكِّلَ، لَيْسَ بِفُظٍّ وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا سَخَّابٍ ^(٤)»

(١) (٤/ برقم ٢١٢٥ - فتح)، وله طرفٌ في (٨/ رقم ٤٨٣٨ - فتح).

(٢) قال ابن حجر في (الفتح) (٤/ ٣٤٣): بكسر المهملة؛ أي حافظًا، وأصلُ الحرز: الموضع الحصين، وينظر (الفتح) (٨/ ٥٨٦).

(٣) أي: العرب، كما في (الفتح) (٨/ ٥٨٦).

(٤) قال ابن حجر في (الفتح) (٤/ ٣٤٣): السَّخْبُ بفتح المهملة والخاء المعجمة بعدها موحدة، ويقالُ فيه: الصَّخْبُ بِالصَّادِ المهملة بدل السَّيْنِ، وهو رفعُ الصوت بالخصام.

في الأسواق، ولا يدفعُ بالسيئة السيئة^(١)، ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه^(٢) الله حتى يُقيم به الملة العوجاء^(٣) بأن يقولوا: لا إله إلا الله، فيفتح بها^(٤) أعينا عميا^(٥)، وآذانا صمًا، وقلوبًا غلفًا.

هذه هي صفته ﷺ عندهم في التوراة، وهو كما قال - رضي الله عنه وأرضاه -.

هذا النبي الكريم أشرق ببعته الأرض ضياء وفرحًا؛ روى الترمذي في (جامعه)^(٦) وقال: غريبٌ صحيح - وهو صحيح - عن أنسٍ رضي الله عنه قال: «لما

(١) قال ابن حجر في (الفتح) (٥٨٧/٨): هو مثل قوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾.

(٢) أي: يميته، قاله ابن حجر في (المصدر السابق).

(٣) قال ابن حجر في (الفتح) (٥٨٧/٨): أي حتى ينفي الشرك، ويثبت التوحيد، والملة العوجاء ملة الكفر.

وقال (٣٤٣/٤): ووصفها بالعوجاء لما دخل فيها من عبادة الأصنام، والمراد بإقامتها: أن يخرج أهلها من الكفر إلى الإيمان.

(٤) أي: بكلمة التوحيد، ينظر (الفتح) (٥٨٧/٨).

(٥) هكذا هي في الموضع الثاني من الصحيح، وجاءت في الموضع الأول على الرفع، (أعين عمي) إلى آخره.

قال الحافظ ابن حجر في (الفتح) (٥٨٧/٨): وقع في رواية القابسي (أعين عمي) بالإضافة، وكذا الكلام في الأذان والقلوب.

(٦) (٥/رقم ٣٦١٨) وفي (المائل) له (٣٧٥)، وابن ماجه في (السنن) (١/رقم ١٦٣١)، وأحمد في (المسند) (٢١/رقم ١٣٣١٢)، وابن حبان في (الصحيح) (١٤/رقم ٦٦٣٤)،

كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَلَمَّا نَفَضْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَيْدِي وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا^(١)».

وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَجَرَةٍ أَوْ نَخْلَةٍ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَوْ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَجْعَلُ لَكَ مَنْبِرًا؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ»، فَجَعَلُوا لَهُ مَنْبِرًا ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دُفِعَ^(٢) إِلَى الْمَنْبَرِ فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ صِيَاخَ الصَّبِيِّ، ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، يَبْنُ أَنْيْنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكِّنُ، قَالَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: «كَانَتْ تَبْكِي عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي (الصَّحِيحِ)^(٣).

ولهذا كَانَ الْإِمَامُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ،

وَالْحَاكِمُ فِي (المستدرک) (٥٧/٣) - مختصرًا - كلهم من طريق جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت عن أنس.

الحديث صححه ابن حبان، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في (صحيح سنن ابن ماجه) (١/١٣٢٢) وفي غيره أيضًا.

(١) قال العلامة الألباني في (مختصر الشمائل المحمدية) (ص ١٩٧): هذا تعبير عن اللوعة بفقد أكرم الرسل، وأنها ساعة شديدة حتى أنكروا أنفسهم من شدة الحزن، وانقطاع الوحي وفقد الصُّحبة.

(٢) قال ابن حجر في (الفتح) (٦/٦٠٣): بضم أوله بالذال، وللکشمیهني بالراء.

(٣) (٦/١٣٥٨٤ - فتح).

الْخَشْبَةُ تَجِنُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَوْقًا إِلَى لِقَائِهِ، فَأَنْتُمْ أَحَقُّ أَنْ تَشْتَاقُوا إِلَيْهِ»^(١).

هذا النبي العظيم الذي هذه بعض صفاته، الناس أحوج إلى معرفته - عليه الصلاة والسلام - من حيث: الإيمان به، وتصديقه في نبوته، واتباعه، وتعزيزه، وتوقيره، ونصرته، أشد من حاجتهم إلى الطعام والشراب، بل أحوج من حاجتهم إلى الهواء الذي يتنفسونه.

فالنبي ﷺ جاء بالمحجة البيضاء ليُلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك، قال الله - جل وعلا -: ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى﴾^(١٤) لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى^(١٥) الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿[الليل: ١٤-١٦].

والكلام أيها الإخوة الكرام في باب «حقوق النبي ﷺ» التي هي موضوع محاضرتنا اليوم ملخصها أو جملتها:

أنها الكلام عن الأصل الثاني من أصول الإسلام، والتي ينطق بها العباد دائماً وأبداً في قولهم: «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله ﷺ».

فكان لزاماً على من نطق بها أن يعرف هذه الحقوق التي أوجبها الله - جل وعلا - على عباده لنبيه ﷺ؛ ليقوموا بذلك حق القيام اعتقاداً وقولاً وعملاً.

ومما يؤسف له - والأسف شديد - أن جمعا من المسلمين تغيب

(١) ينظر (سير أعلام النبلاء) (٤/ ٥٧٠).

عَنهم مَعْرِفَةُ هَذِهِ الْحُقُوقِ، أَوْ حَقَائِقُ هَذِهِ الْحُقُوقِ؛ فَتَرَاهُمْ عَلَى طَرَفِي نَقِیْضٍ بَیْنَ إِفْرَاطٍ وَتَفْرِیْطٍ، إِمَّا مُقْصِرٌ وَإِمَّا غَالٍ، وَكِلَا طَرَفِي قِصْدِ الْأُمُورِ ذَمِیمٌ، فَالوَاجِبُ مَعْرِفَةُ هَذِهِ الْحُقُوقِ لِلْقِیَامِ بِهَا أَتَمَّ قِیَامٍ وَأَكْمَلَهُ.

وَحُقُوقُ النَّبِيِّ ﷺ - كَمَا قُلْتُ - كَثِيرَةٌ جَدًّا، لَكِنْ نَتَنَاوَلُ جُمْلَةً مِنْهَا؛ مِمَّا يُنَاسِبُ الْمَقَامَ.

أَقُولُ: سَيَكُونُ الْكَلَامُ عَنْ هَذِهِ الْحُقُوقِ كَمَا يَلِي:

* أَوَّلًا: الْحَقُّ الْأَوَّلُ: الْإِيْمَانُ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

وَهَذَا يَشْمَلُ مَطَالِبَ:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى الْإِيْمَانِ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: نَوَاقِضُ الْإِيْمَانِ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: أَدَلَّةُ وَجُوبِ الْإِيْمَانِ بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: عُمُومُ بَعْثِهِ ﷺ إِلَى الثَّقَلَيْنِ، وَمِنْ ذَلِكَ: اعْتِقَادُ إِكْمَالِهِ

لِلدِّينِ، وَإِتْمَامِهِ الرِّسَالَةَ عَلَى أَتَمِّ وَجْهِ وَأَكْمَلِ بَيَانٍ.

* الْحَقُّ الثَّانِي: فِي طَاعَتِهِ ﷺ وَاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ.

وَتَحْتَهُ مَطْلَبَانِ:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: أَدَلَّةُ وَجُوبِ طَاعَتِهِ مِنَ الْوَحْيَيْنِ.

المَطْلَبُ الثَّانِي: بعضُ النُّقُولَاتِ عَنْ أُمَّةٍ سَلَفِ الْأُمَّةِ - رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ - فِي مُحَارَبَةِ مَا يُنَاقِضُ الْإِتِّبَاعَ.

* الْحَقُّ الثَّالِثُ: مَحَبَّةُ ﷺ، وَأَقْسَامُ النَّاسِ فِيهَا، وَبَعْضُ عِلَامَاتِ مَحَبَّتِهِ.

* الْحَقُّ الرَّابِعُ: وَجُوبُ تَوْقِيرِهِ ﷺ، وَتَعَزِيرُهُ وَنُصْرَتُهُ.

وَفِيهِ مَطَالِبُ:

المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى التَّعْزِيرِ، وَمَعْنَى التَّوْقِيرِ.

المَطْلَبُ الثَّانِي: مَظَاهِرُ تَوْقِيرِهِ ﷺ وَاحْتِرَامِهِ فِي حَيَاتِهِ.

المَطْلَبُ الثَّالِثُ: تَعْظِيمُ الْأُمَّةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ.

المَطْلَبُ الرَّابِعُ: صُورٌ مِنْ أَتِّبَاعٍ وَتَوْقِيرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَسَلَفِ الْأُمَّةِ الصَّالِحِينَ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

ثُمَّ خَاتِمَةٌ، خَتَمَ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ بِخَيْرٍ.



الحق الأول: الإيمان بالنبي ﷺ

* المطلب الأول: معنى الإيمان بالنبي ﷺ.

فمعنى الإيمان به، قال بعض أهل العلم مبيناً معنى الإيمان بالرسول ﷺ أنه: «تصديقه وطاعته واتباع شريعته»^(١).

ولهذا قال أهل العلم: تصديقه ﷺ يلزم منه أمران:

الأمر الأول: إثبات نبوته ﷺ، وصدقه فيما بلغه عن ربه ﷻ، وأن ذلك مختص به ﷺ.

الأمر الثاني: تصديقه فيما جاء به ﷺ، وأنه جاء به من عند الله ﷻ، وأنه واجب الاتباع.

فيجب تصديق النبي ﷺ في جميع ما أخبر به عن الله: عن أمور

(١) (اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم) لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/ ص

٢٥٩)، وينظر (بدائع الفوائد) للإمام ابن القيم (٢/ ٤٠).

المُغَيَّبَاتِ، عَنِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، عَنِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، عَنِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَنَعِيمِهِ، إِلَى كُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ اللَّهِ ﷻ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا.

قَالَ اللَّهُ -جَلَّ وَعَزَّ-: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾
[النجم: ٣-٤].

* الْمَطْلَبُ الثَّانِي: فِي نَوَاقِضِ الْإِيمَانِ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

نَوَاقِضُ الْإِيمَانِ بِهِ ﷺ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

القِسْمُ الْأَوَّلُ: الطَّعْنُ فِي شَخْصِهِ ﷺ.

وَالْقِسْمُ الثَّانِي: الطَّعْنُ فِيَمَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ مِنْ دِينِ اللَّهِ -جَلَّ وَعَزَّ-، إِمَّا بِإِنْكَارٍ أَوْ بَانْتِقَاصٍ.

فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: وَهُوَ الطَّعْنُ فِي شَخْصِ الرَّسُولِ ﷺ، فَيَدْخُلُ فِي هَذَا مَنْ نَسَبَ إِلَيْهِ شَيْئًا مِمَّا يَتَنَافَى مَعَ اصْطِفَاءِ اللَّهِ ﷻ لِلرَّسُولِ ﷺ فِي تَبْلِيغِ دِينِهِ وَشَرِيعَتِهِ إِلَى الْخَلْقِ.

وَيَلْتَحِقُ بِهِ: مَنْ طَعَنَ فِي عِفَّتِهِ، أَوْ صِدْقِهِ، أَوْ صِلَاحِهِ، أَوْ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ الْحَقَّ بِهِ نَقْصًا فِي نَفْسِهِ أَوْ نَسَبِهِ، أَوْ فِي خَصَلَةٍ مِنْ خِصَالِهِ أَوْ عَرَّضَ بِهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، كُلَّ ذَلِكَ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ- كُفْرًا بِاللَّهِ ﷻ.

أَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي: وَهُوَ الطَّعْنُ فِيَمَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ نَوَاقِضِ الْإِيمَانِ بِهِ، وَكَمَا قُلْنَا: إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِإِنْكَارِهِ، أَوْ بَانْتِقَاصِهِ وَهَذَا أَمْرٌ ظَاهِرٌ.

* أَمَّا الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: أدلة القرآن والسنة على وجوب الإيمان بالنبي ﷺ.

تضافرت -أيها الأحبة- نصوص الكتاب والسنة على وجوب الإيمان بالنبي ﷺ.

من ذلك: قوله تعالى: ﴿لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: ٩].

وقال -جل وعز -: ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورَ الَّذِي أَنْزَلْنَا وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [التغابن: ٨].

ويقول -جل وعلا -: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٢].

ويقول -جل في علاه -: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [آل عمران: ٣٢].
والأدلة من القرآن كثيرة كما قلنا.

وأما من نصوص السنة فكثيرة أيضا نقتصر على اثنين منها:

أخرج مسلم في (الصحيح) ^(١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا

(١) (١) / رقم ٣٤ (٢١) / (٥٢).

جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

وَأَخْرَجَ الشَّيْخَانِ^(١) فِي صَحِيحَيْهِمَا - وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ - قِصَّةَ إِرْسَالِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَاذًا ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، وَمِمَّا قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ فَادْعُهُمْ^(٢) إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؛ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لَذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ...» الْحَدِيثَ.

* أَمَّا الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: فِي عُمُومِ بَعَثَتِهِ ﷺ لِلثَّقَلَيْنِ.

تَقْرِيرُ هَذَا بَيِّنٌ وَظَاهِرٌ لِمَنْ تَأَمَّلَ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ.

فَمِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: قَوْلُ اللَّهِ - جَلَّ وَعَلَا -: ﴿قُلْ يَتَايَأُهَا النَّاسُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ [النساء: ٧٩].

قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي (اللِّسَانِ)^(٣): «(النَّاسُ) قَدْ يَكُونُونَ مِنَ الْإِنْسِ وَمِنْ الْجِنِّ».

(١) البخاري (١٣/ رقم ٧٣٧٣ / ٣٤٧-فتح)، ومسلم (١/ رقم ٢٩ (١٩) / ٥٠).

(٢) وعند البخاري: «فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى، فإذا عرفوا ذلك فأخبرهم أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ...».

(٣) (٦/ ٢٤٤ - مادة نوس).

ويقول الله - تبارك وتعالى - : ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١].

ذكر العلامة القرطبي رحمه الله في (الجامع لأحكام القرآن) ^(١) أن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - قال: «العالمون: الجن والإنس؛ دليله قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾، ولم يكن نذيرًا للبهايم» انتهى كلامه.

ومن أدلة بعثته ﷺ للثقلين من سنته ﷺ:

ما أخرجه الشيخان في الصحيحين ^(٢) من حديث جابر، أن النبي - عليه الصلاة والسلام - قال: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي - فذكر من ذلك - : وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعْثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً». والناس هنا كالناس فيما تقدم بيانه.

قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) ^(٣): «وقوله: «وَبُعْثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً»، فوق في رواية مسلم: «وَبُعْثُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرٍ وَأَسْوَدٍ» فقيلاً: المراد بالأحمر: العجم، وبالأسود: العرب، وقيل: الأحمر: الأنس، والأسود: الجن. وعلى الأول التخصيص على الإنس من باب التنبية بالأذنى على الأعلى؛

(١) (١/١٣٨).

(٢) البخاري (١/ رقم ٣٣٥ / ٤٣٥ - فتح)، ومسلم (١/ رقم ٣ (٥٢١) / ٣٧٠).

(٣) (١/ ٤٣٩).

لأنَّهُ مُرْسَلٌ إِلَى الْجَمِيعِ...».

وأخرج مُسْلِمٌ في (الصَّحِيحِ) ^(١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ».

ففي قوله ﷺ: «وأرسلتُ إلى الخلق كافة» دلالة واضحة لعموم بعثته ﷺ للثقلين، وهي رواية صريحة شاملة، كما قاله الحافظ ابن حجر ^(٢).

وكذلك بالتأمل في سُنَّتِهِ الْعَمَلِيَّةِ ﷺ يَظْهَرُ ذَلِكَ جَلِيًّا؛ فدعوته للبشرية ظاهراً، فدعا كفار قريش وغيرهم، ودعا الجن أيضاً، وهذا ظاهر لمن تأمل سورة الجن، وتنظر قصتهم في (صحيح البخاري) ^(٣).

*** أَمَّا الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: فِي جُوبِ الْإِيمَانِ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ بَلَغَ الرِّسَالَةَ وَأَكْمَلَهَا.**

سَبَقَ مَعَنَا ذِكْرُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو بن العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوْرَةِ أَنَّهُ فِيهَا قَوْلُهُ: «وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ

(١) (١) / رقم ٥ (٥٢٣) / (٣٧١).

(٢) (١) / (٤٣٩).

(٣) (٨) / رقم ٤٩٢١ / ٦٦٩ - فتح.

به الملة العوجاء بأن يقولوا: لا إله إلا الله؛ فيفتح بها أعينا عميا، وآذانا صمًا، وقلوبًا غلفًا.

يُصدقُ هذا قولُ الله ﷻ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

فهذه الآية دليلٌ ظاهرٌ بينٌ على كمالِ هذا الدين، وأن النبي ﷺ لم يُمِتْ إِلَّا وَقَدْ أَتَمَّ الْبَلَاغَ وَأَكْمَلَهُ وَبَيَّنَّهُ فِي أَتَمِّ بَيَانٍ وَأَحْسَنِهِ وَأَوْضَحِهِ، وهي شَهَادَةٌ مِنْ اللَّهِ ﷻ لِنَبِيِّهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -.

أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي (الصَّحِيحِ) ^(١) مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّوِيلَ فِي (صِفَةِ حُجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَةِ حُجَّةِ الْوَدَاعِ: «تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ: كِتَابَ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي فَمَاذَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟» قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ. فَقَالَ بِأَصْبَعِهِ السَّبَابَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيُنْكِتُهَا إِلَى النَّاسِ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

فهذه شهادةٌ مِنْ خَيْرِ الْقُرُونِ؛ صَحَابَتُهُ - رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ - بِأَنَّهُ قَدْ نَصَحَ وَبَلَغَ وَأَدَّى، وَهُمْ خَيْرُ خَلْقِ اللَّهِ بَعْدَ نَبِيِّ اللَّهِ - صَلَوَاتُ رَبِّي وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ -.

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَتَأْتِيَهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

تَقُولُ عَائِشَةُ^(١) الصَّديقَةُ بنتُ الصَّديقِ - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا وَعَنْ أَبِيهَا وَأَرْضَاهَا - عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ؛ فَقَدْ كَذَبَ، وَاللهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ الْآيَةُ». فَمِنْ حَقِّهِ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ: أَنْ يُقَرُّوا لَهُ بِفَضْلِهِ وَأَمَانَتِهِ وَصِدْقِهِ فِيمَا بَلَّغَ بِهِ عَنْ رَبِّهِ وَشَرِيعَتِهِ، وَأَنَّهُ قَامَ بِالْبَلَاغِ عَلَى أَكْمَلٍ وَأَتَمٍّ وَأَوْضَحٍ مَا يَكُونُ.



(١) (البخاري) (٨/ رقم ٤٦١٢ / ٢٧٥ - فتح)، ومسلم (١/ رقم ٢٨٧ (١٧٧) / ١٥٩).

الحق الثاني: طاعته ﷺ، واتباع سنته

لَا يَخْفَى لِمَنْ تَأَمَّلَ نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَجِدُ أَضْلًا ظَاهِرًا بَيْنَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَلَا وَهُوَ:

أَنَّ التَّأْسِي بِهِ ﷺ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ هُوَ الْأَصْلُ فِي كُلِّ مَا ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ تَقْرِيرٍ.

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

يَقُولُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: «هَذِهِ الْآيَةُ أَصْلُ كَبِيرٌ فِي التَّأْسِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَحْوَالِهِ؛ وَلِهَذَا أَمَرَ اللَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- النَّاسَ بِالتَّأْسِي بِالنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ فِي صَبْرِهِ، وَمُصَابَرَتِهِ، وَمُرَابَطَتِهِ، وَمُجَاهَدَتِهِ، وَانْتِظَارِ الْفَرَجِ مِنْ رَبِّهِ ﷻ»^(١) انْتَهَى كَلَامُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

فَالْإِيمَانُ بِالنَّبِيِّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَتَصَدِيقُ نُبُوَّتِهِ يَسْتَلْزِمُ الْعَمَلَ بِمَا جَاءَ عَنْهُ ﷺ وَهَذِهِ رَكِيزَةٌ مِنْ رَكَائِزِ الْإِيمَانِ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَتَعْنِي: الْإِنْقِيَادَ

(١) (تفسير القرآن العظيم) (٣/ ٤٧٥).

والتَّسْلِيمَ لَهُ ﷺ .

قال الله جلَّ جلاله: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥].

وهذه هي الهِجْرَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَيَجِبُ عَلَى الْخَلْقِ جَمِيعًا اتِّبَاعُ شَرِيعَتِهِ، وَلِزُومُ سُنَّتِهِ، وَتَحْكِيمُهَا وَالرَّضَا بِهَا وَالتَّسْلِيمُ لَهَا، وَلَا يَجِدُ الْمَرْءُ فِي نَفْسِهِ حَرَجًا مِمَّا قَضَى، وَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا، فَلَا خَيْرَ إِلَّا وَدَلَّ الْأُمَّةَ عَلَيْهِ، وَلَا شَرَّ إِلَّا وَحَذَّرَ الْأُمَّةَ مِنْهُ ﷺ.

فَلَا بُدَّ أَنْ تَعْلَمَ - يَا رَعَاكَ اللَّهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - هُوَ أَعْلَمُ بِمَصْلَحَتِكَ مِنْ نَفْسِكَ وَوَالِدِكَ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَأَنَّهُ يُحِبُّ الْخَيْرَ لَكَ أَكْثَرَ مِنْ حُبِّكَ الْخَيْرَ لِنَفْسِكَ.

قال الله جلَّ جلاله: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

فهو ﷺ رَحْمَةٌ وَنِعْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ بِهَا عَلَى عِبَادِهِ وَعَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، وَفِي هَذَا - كَمَا قُلْنَا - مَطَالِبُ:

* الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: أدلة وجوب طاعته من القرآن الكريم.

يقول الإمام المَبْجَلُ إمام أهل السُّنَةِ الإمامُ أَحْمَدُ: «نَظَرْتُ فِي الْمُصْحَفِ فَوَجَدْتُ طَاعَةَ الرَّسُولِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا»^(١) يعني: مِنَ الْقُرْآنِ.

(١) نقله شيخ الإسلام ابن تيمية في (الصارم المسلول) (ص ٥٦).

منها: قول الله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

ويقول: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور: ٥٦].

ويقول جلالة: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤].

ويقول الله -جل وعز-: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢]. في آيات كثيرة من كتاب الله -جل وعز-.

وجاء الأمر من الله جلالة باتِّباع رسوله ﷺ أمراً وتأسياً به -عليه الصلاة والسلام- في مواطن عدة.

قال الله -جل وعلا-: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

ويقول -جل وعلا-: ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ، وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

فالأخیر -أيها الأحبة- كل الخير في اتِّباعه، وتحكيم شريعته وسنته، والشر كل الشر في مخالفة هديه، والتَّكْبُّر عن سنته ﷺ.

* المطلب الثاني: في أدلة وجوب طاعته من السنة.

وهي كثيرة متكاثرة، من ذلك: ما أخرج البخاري في (الصحيح) ^(١) أن

(١) (١/ رقم ٦٣١/ ١١١-فتح).

النبي ﷺ قَالَ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصَلِّي».

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي (الصَّحِيحِ) ^(١) أَنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - قَالَ: «لَتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَذْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ».

وَاللَّامُ لَا مُ الْأَمْرَ؛ أَي: لَتَأْخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَ الْحَجِّ.

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي (الصَّحِيحِ) ^(٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ - أَيُّ أَنَّ هَذَا أَمْرٌ لَا يُعْقَلُ مَنْ هَذَا الَّذِي يَأْبَى وَلَا يُرِيدُ الْجَنَّةَ - قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى».

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي (الْفَتْحِ) ^(٣): «الْمَوْصُوفُ بِالْإِبَاءِ وَهُوَ الْاِمْتِنَاعُ؛ إِنْ كَانَ كَافِرًا فَهُوَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَصْلًا، وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا فَالْمُرَادُ: مَنَعُهُ مِنْ دُخُولِهَا مَعَ أَوَّلِ دَاخِلٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى».

قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ الْبُسْتِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي (الصَّحِيحِ) ^(٤): «طَاعَةُ الرَّسُولِ ﷺ هِيَ الْاِنْقِيَادُ لِسُنَّتِهِ...»

إِلَى أَنْ قَالَ: مَعَ رَفْضِ قَوْلِ كُلِّ مَنْ قَالَ شَيْئًا فِي دِينِ اللَّهِ وَعَجَلًا بِخِلَافِ

(١) (٢) / رقم ٣١٠ (١٢٩٧) / (٩٤٣).

(٢) (١٣) / رقم ٧٢٨٠ / (٢٤٩ - فتح).

(٣) (١٣) / (٢٥٤).

(٤) (١) / (١٩٧ - مع الإحسان).

سُنَّتِهِ، دُونَ الْاِخْتِيَالِ فِي دَفْعِ السُّنَنِ بِالتَّأْوِيلَاتِ الْمُضْمَحَلَّةِ وَالْمُخْتَرَعَاتِ الدَّاحِضَةِ.

وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُودِّعٍ فَأَوْصِنَا، قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكَ عَبْدٌ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(١)، وَالتِّرْمِذِيُّ^(٢)، وَابْنُ مَاجَهَ^(٣) وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ صَحِيحٌ^(٤).
قَدْ رَسَمَ النَّبِيُّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ وَفِي هَذِهِ الْمَوْعِظَةِ الْبَلِيغَةِ رَكِيزَتَيْنِ أُسَاسِيَّتَيْنِ هُمَا^(٥):

(١) (السنن) (٥/ رقم ٤٦٠٧).

(٢) (الجامع) (٥/ رقم ٢٦٧٦) وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) (السنن) (١/ رقم ٤٣ و ٤٤).

(٤) وصححه ابن حبان بإخراجه له في (صحيحه) (١/ رقم ٥)، وقال الحافظ أبو نعيم: هو حديث جيد من صحيح حديث الشاميين من (جامع العلوم والحكم) لابن رجب (٢/ ص ١٠٩)، وصححه الألباني، ينظر (المشكاة) (١/ رقم ١٦٥ / ٥٨).

(٥) ينظر: (معالم السنن) للخطابي (٧/ ١٢)، و(جامع العلوم والحكم) لابن رجب (٢/ ١١١) - وما بعدها.

١- الاتِّبَاعُ.

٢- تركُ الابتِداعِ.

والمُتأملُ في سيرةِ سلفِ الأُمَّةِ مِنَ الصَّحْبِ -رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِم- يَجِدُ أَنَّهُمْ قَدْ سَارُوا عَلَى هَذِهِ الْوَصِيَّةِ الْجَامِعَةِ الْمَانِعَةِ^(١)، آخِذِينَ هَذِهِ الْأَوَامِرَ الْإِلَهِيَّةَ وَالْأَوَامِرَ النَّبَوِيَّةَ بِعَيْنِ التَّأَمُّلِ وَالتَّطْبِيقِ مَعَ الرِّضَا وَالتَّسْلِيمِ، فَسَلَّمُوا وَأَسَلَّمُوا لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

* وَهَذَا يُسَوِّقُنَا إِلَى الْكَلَامِ عَلَى:

*** الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: بَعْضُ النُّقُولَاتِ عَنْ أئِمَّةِ السَّلَفِ مِنْ مُحَارِبَةِ مَا يُنَاقِضُ الْإِتِّبَاعَ.**

فَمِنْ ذَلِكَ:

مَا جَاءَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «الْاِقْتِصَادُ فِي السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الْاجْتِهَادِ فِي الْبِدْعَةِ»^(٢).

وَقَالَ أَيْضًا رضي الله عنه: «إِنَّا نَقْتَدِي وَلَا نَبْتَدِي، وَنَتَّبِعُ وَلَا نَبْتَدِعُ، وَلَكِنْ نَضِلُّ مَا

(١) ينظر (جامع العلوم والحكم) (٢/١١٦ - ط الرسالة).

(٢) أخرجه الحاكم في (المستدرک) (١/١٠٣) وصححه، وابن بطة في (الإبانة الكبرى) (١/١) رقم (٢٠١)، واللالكائي في (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) (١/١) رقم (١٤)، قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١/١٨٨): رجاله ثقات.

تمسكنا بالأثر»^(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا وَالنَّاسُ يُخَيَّوْنَ فِيهِ بِدْعَةً، وَيُمَيِّتُونَ فِيهِ سُنَّةً، حَتَّى تَحْيَا الْبِدْعُ، وَتَمُوتُ السُّنَنُ»^(٢).

وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالِاسْتِقَامَةِ، وَاتَّبِعْ وَلَا تَبْتَدِعْ»^(٣).
وَجَاءَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- أَنَّهُ قَالَ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَإِنْ رَأَاهَا النَّاسُ حَسَنَةً»^(٤).

وَجَاءَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيَمَا خَرَّجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي (الزُّهْد)^(٥)، أَنَّهُ قَالَ: «كَانُوا يَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنُحِبُّ اللَّهَ؛ فَأَرَادَ اللَّهُ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَ لِحُبِّهِمْ إِيَّاهُ عَلَامَةً؛ فَأَنْزَلَ وَجَلَّ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]».

وَجَاءَ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، إِمَامِ دَارِ الْهَجْرَةِ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ ابْتَدَعَ فِي

(١) أخرجه اللالكائي في (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) (١/ رقم ١٠٦).

(٢) أخرجه اللالكائي في (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) (١/ رقم ١٢٥)، وابن وضاح في (البدع والنهي عنها) (رقم ٩٩).

(٣) أخرجه الدارمي في (السنن) (١/ ٥٣)، وابن بطة في (الإبانة الكبرى) (١/ رقم ٢٠٠).

(٤) أخرجه ابن بطة في (الإبانة الكبرى) (١/ رقم ٢٠٥)، واللالكائي في (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) (١/ رقم ١٢٦).

(٥) (ص ٥١).

الإسلام بدعة يراها حسنة؛ فقد زعم أن مُحَمَّدًا خان الرسالة؛ لأنَّ الله ﷻ يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾؛ فما لم يكن يومئذ دينًا فلا يكون اليوم دينًا^(١).

وَكَانُ يُكْثِرُ رَحْمَةَ اللَّهِ مِنْ إِنْشَادِ^(٢) قَوْلِهِ:

وَحَيْرُ الْأُمُورِ مَا كَانَ سُنةً وَشَرُّ الْأُمُورِ الْمُحَدَّثَاتُ الْبَدَائِعُ

وَيَقُولُ الْإِمَامُ الْحُجَّةُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي (الرَّسَالَةِ)^(٣): «فَمَا وَصَفْتُ مِنْ فَرَضِ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ اتِّبَاعَ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّمَا قُبِلَتْ عَنِ اللَّهِ؛ فَمَنْ اتَّبَعَهَا فَبِكِتَابِ اللَّهِ تَبِعَهَا، وَلَا نَجِدُ خَيْرًا أَلْزَمَ اللَّهُ خَلْقَهُ نَصًّا بَيْنًا إِلَّا كِتَابَهُ، ثُمَّ سُنَّةَ نَبِيِّهِ...»

إِلَى أَنْ قَالَ: لَأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لَأَدَمِيِّ بَعْدَهُ ﷺ مَا جَعَلَ لَهُ، بَلْ فَرَضَ عَلَى خَلْقِهِ اتِّبَاعَهُ فَأَلْزَمَهُمْ أَمْرَهُ؛ فَالْخَلْقُ كُلُّهُمْ لَهُ تَبِعٌ، وَلَا يَكُونُ لِلتَّابِعِ أَنْ يُخَالِفَ مَا فَرَضَ عَلَيْهِ اتِّبَاعُهُ، وَمَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ اتِّبَاعُ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ خِلَافُهَا».

وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كَلِمَةٍ عَظِيمَةٍ بَلِيغَةٍ، قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَثَرِ وَالسُّنَّةِ؛ فَإِنِّي أَخَافُ أَنَّهُ سَيَأْتِي عَنْ قَلِيلٍ زَمَانٌ إِذَا ذَكَرَ الْإِنْسَانُ

(١) (الاعتصام) للشاطبي (١/٤٩).

(٢) (الاعتصام) (١/٨٥)، وينظر: (ترتيب المدارك) لعياض (٢/٣٨).

(٣) (ص ١٠٩).

النبي ﷺ والافتداء به في جميع أحواله: ذمُّوه، ونفروا عنه، وتبرءوا منه، وأذلُّوه، وأهانوه^(١).

لا شك، هذا وصفٌ بليغٌ، وتحذيرٌ شديدٌ منه رَحِمَهُ اللهُ.

وكان يقول رَحِمَهُ اللهُ كما ذكر الحافظ ابن عبد البر في (جامع بيان العلم)^(٢):
«ما أحدث أحدٌ في العلم شيئاً إلا سئل عنه يوم القيامة؛ فإن وافق السنة سلم، وإلا فهو العطب».

ويقول الإمام عثمان بن سعيد الدارمي رَحِمَهُ اللهُ: «إن العلم ليس بكثرة الرواية، ولكنه نورٌ يقذفه الله في القلب، وشرطه: الاتباع، والفراغ من الهوى والابتداع»^(٣).

ويقول الحافظ ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ في (ذم التأويل)^(٤): «لأنه ﷺ على الصراط المستقيم، فسالك سبيله سالك صراط الله المستقيم لا محالة؛ فيجب علينا اتباعه، والوقوف حيث وقف، والسكوت عما عنه سكت».

ما هو الصراط المستقيم - أيها الإخوة - الذي يدعو كل مصلٍّ ربّه في كلِّ

(١) (فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد) للعلامة عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (١/ ١٠٢ - ط. الفريان).

(٢) (٢/ رقم ١٠٨٥).

(٣) (سير أعلام النبلاء) (١٣/ ٣٢٣).

(٤) (ص ٣٨).

رَكْعَةٍ فَرَضًا كَانَتْ أَمْ نَفْلًا أَنْ يَهْدِيَهُ إِلَيْهِ؟

تَقَارِبَتْ عِبَارَاتُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مَعْنَاهُ^(١)؛ فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ)^(٢) بِإِسْنَادٍ حَسَنِ: أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ قَالَ: «سَأَلْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ -التَّابِعِي الْجَلِيلَ الشَّهِيرَ- عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾»، قَالَ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَاحِبَاهُ مِنْ بَعْدِهِ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.

قَالَ: فَأَتَيْتُ الْحَسَنَ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ؟ فَقَالَ: صَدَقَ وَنَصَحَ.

يَقُولُ الْإِمَامُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي (زَادِ الْمَعَادِ)^(٣): «وَمِنْ هَاهُنَا تَعَلَّمَ اضْطِرَارَ الْعِبَادِ فَوْقَ كُلِّ ضَرُورَةٍ إِلَى مَعْرِفَةِ الرَّسُولِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَمَا جَاءَ بِهِ، وَتَصَدِيقِهِ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ وَطَاعَتِهِ فِيمَا أَمَرَ؛ فَإِنَّهُ لَا سَبِيلَ إِلَى السَّعَادَةِ وَالْفَلَاحِ لَا فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا عَلَى يَدَيِ الرَّسُلِ.

وَلَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَةِ الطَّيِّبِ وَالْخَبِيثِ عَلَى التَّفْصِيلِ إِلَّا مِنْ جِهَتِهِمْ، لَيْسَ إِلَّا هَدْيُهُمْ وَمَا جَاءُوا بِهِ؛ فَهُمْ الْمِيزَانُ الرَّاجِحُ الَّذِي عَلَى أَقْوَالِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ تُوزَنُ الْأَقْوَالُ وَالْأَخْلَاقُ وَالْأَعْمَالُ، وَبِمُتَابَعَتِهِمْ يَتَمَيَّزُ أَهْلُ الْهُدَى مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ.

فَالضَّرُورَةُ إِلَيْهِمْ أَعْظَمُ مِنْ ضَرُورَةِ الْبَدَنِ إِلَى رُوحِهِ، وَالْعَيْنِ إِلَى نُورِهَا،

(١) ينظر كلام الإمام ابن كثير في (التفسير) (٣/ ٢٩-٣٠).

(٢) (١/ ٧٥).

(٣) (١/ ٦٩-٧٠).

وَالرُّوحَ إِلَى حَيَاتِهَا، فَأَيُّ ضَرُورَةٍ وَحَاجَةٍ فُرِضَتْ؛ فَضَرُورَةُ الْعَبْدِ وَحَاجَتُهُ
إِلَى الرُّسْلِ فَوْقَهَا بِكَثِيرٍ...

إِلَى أَنْ قَالَ: وَإِذَا كَانَتْ سَعَادَةُ الْعَبْدِ فِي الدَّارَيْنِ مُعَلَّقَةً بِهَدْيِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -؛ فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ نَصَحَ نَفْسَهُ وَأَحَبَّ نَجَاتَهَا وَسَعَادَتَهَا
أَنْ يَعْرِفَ مِنْ هَدْيِهِ وَسِيرَتِهِ وَشَأْنِهِ مَا يَخْرُجُ بِهِ عَنِ الْجَاهِلِينَ بِهِ، وَيَدْخُلُ بِهِ
فِي عِدَادِ أَتْبَاعِهِ وَشِيعَتِهِ وَحِزْبِهِ، وَالنَّاسُ فِي هَذَا بَيْنَ مُسْتَقِلٍّ وَمُسْتَكْتَرٍ
وَمَحْرُومٍ، وَالْفَضْلُ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.



الحقُّ الثالثُ: محبة النبي ﷺ

مَحَبَّةُ الرَّسُولِ ﷺ لَيْسَتْ شِعَارًا يُرْفَعُ، إِنَّمَا هِيَ حَقِيقَةٌ تُتَّبَعُ، وَمَنْهَجٌ يُسَلَكُ، وَطَرِيقَةٌ يُسَارُّ عَلَيْهَا؛ فَاللَّهُ أَوْجَبَ لِنَبِيِّنا -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- حُقُوقًا لَهُ عَلَيْنَا، تَقَعُ بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ.

يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «حُبُّ النَّبِيِّ مِنْ أَعْظَمِ وَاجِبَاتِ الدِّينِ»^(١).

وَيَقُولُ: «كَمَا أَنَّ مَحَبَّتَهُ هِيَ أَصْلُ الدِّينِ، فَكَذَلِكَ كَمَالُ الدِّينِ يَكُونُ بِكَمَالِهَا، وَنَقْصُهُ بِنَقْصِهَا»^(٢).

وَمَحَبَّةُ النَّبِيِّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- ذَكَرَ أَهْلُ الْعِلْمِ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ- أَنَّهَا عَلَى قِسْمَيْنِ:

١ - مَحَبَّةٌ وَاجِبَةٌ.

٢ - مَحَبَّةٌ مُسْتَحَبَّةٌ.

(١) (الرَّدُّ عَلَى الْأَخْنَائِي) (ص ٢٣١).

(٢) (مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى) (١٠/٥٦-٥٧).

فالأولى دَرَجَةُ الْمُقْتَصِدِينَ، والثانية دَرَجَةُ السَّابِقِينَ.

والأولى تَقْتَضِي: أَنْ يُحِبَّ الْمَرْءُ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَحَبَّ مِنْ نَفْسِهِ وَوَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَأَلَّا يُقَدِّمَ عَلَى حُبِّهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - حُبَّ أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ؛ فَلَا يُحِبُّ إِلَّا مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

لأنَّ مَحَبَّةَ الرَّسُولِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - هِيَ مِنْ مَحَبَّةِ اللَّهِ، فَلْيُحِبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلْيُحِبَّ مَا يُحِبُّهُ الرَّسُولُ ﷺ، وَلْيُبْغِضْ مَا يُبْغِضُهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

قَالَ اللَّهُ - جَلَّ وَعَزَّ -: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، هَذِهِ دَرَجَةُ وَمَحَبَّةُ الْمُقْتَصِدِينَ، هِيَ الْوَاجِبَةُ.

أَمَّا مَحَبَّةُ السَّابِقِينَ: فَهِيَ أَنْ يُحِبَّ الْمَرْءُ الْمُؤْمِنُ الْمُطِيعُ الْمَتَّبِعُ مَا أَحَبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ مِنْ نَوَافِلِ الْأَعْمَالِ مَحَبَّةً تَامَةً، وَيَسْعَى جَاهِدًا فِي إِتْمَامِهَا وَكَمَالِهَا، وَالِإِتْيَانِ بِهَا عَلَى الْوَجْهِ التَّامِّ الْوَاردِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَالنَّاسُ فِي فَهْمِهِمْ لِمَحَبَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

قِسْمَانِ - أَوْ طَرَفَانِ - وَوَسْطٌ، أَهْلُ إِفْرَاطٍ وَأَهْلُ تَفْرِيطٍ:

فَقِسْمٌ قَصَرُوا فِي تَحْقِيقِ هَذَا الْمَقَامِ؛ فَلَمْ يُرَاعُوا حَقَّ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ

والسَّلامُ-، وَلَمْ يَقُومُوا بِهِ، وَلَمْ يُقَدِّمُوا مَحَبَّتَهُ عَلَى مَحَبَّةِ أَنْفُسِهِمْ، أَوْ عَلَى مَحَبَّةِ أَوْلَادِهِمْ، أَوْ عَلَى مَحَبَّةِ بَعْضِ الْخَلَائِقِ.

بَلْ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُرَاعِ حُقُوقًا أُخْرَى، كَالْتَّعْزِيرِ وَالتَّوْقِيرِ وَالنُّصْرَةِ، وَالِاتِّبَاعِ الصَّادِقِ لِلنَّبِيِّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، بَلْ مِنْهُمْ مَنْ شَطَّ وَشَطَطَ فَسَلَبَهُ حَقَّ الرِّسَالَةِ -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ-.

وَقِسْمٌ بِالْغُفَا فِي الْمَحَبَّةِ؛ فَشَرَعُوا أُمُورًا لَمْ تَرُدْ بِهَا سُنَّةٌ، وَلَمْ يَأْتِ بِهَا كِتَابٌ، وَلَمْ يَجْرِ بِهَا عَمَلُ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَظُنُّ هَؤُلَاءِ أَوْ أَوْلَئِكَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا.

وهذا التعدي من الطرفين له أسباب، لعل من أهمها:

أولاً: الإعراض عن اتباع سنة النبي -عليه الصلاة والسلام-، إمّا لشهوة أو لشبهة.

والثاني: الجهل بكثير من أمور الدين، ومنها حقوقه -عليه الصلاة والسلام-.

والثالث: اعتقاد بعضهم أن مجرد التصديق كافٍ في تحقيق المحبة دون بقية الحقوق.

وأما القسم الثالث: فهم الذين توسَّطوا بين الطرفين؛ فسلكوا الطريقة المرضية والمسلوكة على السوية من صحابة رسول الله ﷺ، والتابعين ومن

سَارَ عَلَى مِنْهَا جِهَمٌ.

فَهُمْ آمَنُوا بِوُجُوبِ الْمَحَبَّةِ حُكْمًا، وَقَامُوا بِمُقْتَضَاهَا قَوْلًا وَعَمَلًا
وَاعْتِقَادًا، بَذَلُوا النَّفْسَ وَالنَّفِيسَ فِي نُصْرَةِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -
وَمَحَبَّتِهِ، وَعَلِمُوا أَنَّ مَحَبَّتَهُ فَوْقَ مَحَبَّةِ النَّفْسِ وَالْوَلَدِ وَالْأَهْلِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ،
وَعَلِمُوا أَنَّهُ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؛ فَفَدَوْهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِأَنْفُسِهِمْ
وَأَرْوَاحِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ.

﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ﴾ [التوبة: ١٢٠].

قَامُوا بِمُقْتَضَى هَذِهِ الْمَحَبَّةِ - كَمَا قُلْنَا - قَوْلًا وَعَمَلًا وَاعْتِقَادًا، مِنْ غَيْرِ
إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ، بِحَسَبِ اسْتَطَاعَتِهِمْ وَمُكْتَنَتِهِمْ.

وَتَمَثَّلُوا أَنَّ مَا أَتَى بِهِ الرَّسُولُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - هُوَ مَحَلُّ تَأْسُّ
وَاقْتِدَاءٍ وَاقْتِفَاءٍ؛ فَلَمْ يَتَجَاوَزُوا مَا أَمَرُوا بِهِ، نَزَّلُوهُ مَنَزَلَتَهُ الَّتِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ إِيَّاهَا:
﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْثَرْتُ
مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

فَكُلُّ غُلُوٍّ فِي حَقِّهِ ﷺ هُوَ لَيْسَ مِنْ مَحَبَّتِهِ - وَلَوْ تَظَاهَرَ النَّاسُ
بِالْمَحَبَّةِ - بَلْ يَجِبُ الْابْتِعَادُ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ مُخَالَفٌ لِمَا أَمَرَ بِهِ.

وَكُلُّ تَقْصِيرٍ يَجِبُ أَنْ يُلْحَقَ بِإِتْمَامٍ وَكَمَالٍ، وَأَنْ يُبَادَرَ إِلَى تَعْدِيلِ
وَإِتْمَامٍ، لِأَنَّهُ خَلَّلَ كَبِيرٌ وَصَاحِبُهُ عَلَى خَطَرٍ.

* الْمَطْلَبُ الثَّانِي: الْأَدْلَةُ مِنَ السُّنَّةِ عَلَى وَجُوبِ مَحَبَّتِهِ ﷺ.

تَضَافَرَتْ الْأَدْلَةُ مِنَ السُّنَّةِ مُؤَكَّدَةً عَلَى وَجُوبِ مَحَبَّتِهِ ﷺ وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صَمِيمِ الدِّينِ، فَلَا يَتِمُّ إِيْمَانُ الْمَرْءِ إِلَّا بِتَحْقِيقِهِ، بَلْ وَيَقْدِّمُهُ عَلَى النَّفْسِ وَالْوَالِدِ وَالْوَلَدِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

فَمِنْ ذَلِكَ: مَا خَرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي (الصَّحِيحِ) ^(١) أَنَّ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-، قَالَ لِلنَّبِيِّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ»، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - فِدَاهُ أَبِي وَأُمِّي - : «الآنَ يَا عُمَرُ».

فَهَذَا نَصٌّ وَاضِحٌ وَبُرْهَانٌ قَاطِعٌ عَلَى وَجُوبِ تَقْدِيمِ مَحَبَّةِ الرَّسُولِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- عَلَى النَّفْسِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: مَا جَاءَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ الْمَتَّفِقِ عَلَيْهِ ^(٢) -وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ- أَنَّهُ قَالَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ، وَوَلَدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ مُعَلِّقًا عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ: «فَلَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا

(١) (١١) / رقم ٦٦٣٢ / ٥٢٣ -فتح).

(٢) البخاري (١) / رقم ١٥ / ٥٨ -فتح)، ومسلم (١) / رقم ٦٩ / (٤٤) / ٦٧).

حَتَّى يُقَدَّمَ مَحَبَّةَ الرَّسُولِ عَلَى مَحَبَّةِ جَمِيعِ الْخَلْقِ، وَمَحَبَّةَ الرَّسُولِ تَابِعَةٌ لِمَحَبَّةِ مُرْسِلِهِ»^(١).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «فَإِذَا تَأَمَّلَ النَّفْعَ الْحَاصِلَ لَهُ مِنْ جِهَةِ الرَّسُولِ ﷺ الَّذِي أَخْرَجَهُ مِنْ ظُلُمَاتِ الْكُفْرِ إِلَى نُورِ الْإِيمَانِ؛ إِمَّا بِالْمُبَاشَرَةِ وَإِمَّا بِالسَّبَبِ، عَلِمَ أَنَّهُ سَبَبُ بَقَاءِ نَفْسِهِ الْبَقَاءَ الْأَبَدِيَّ فِي النَّعِيمِ السَّرْمَدِيِّ.

وَعَلِمَ أَنَّ نَفْعَهُ بِذَلِكَ أَعْظَمُ مِنْ جَمِيعِ وُجُوهِ الْإِنْتِفَاعَاتِ، فَاسْتَحَقَّ لِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ حَظُّهُ مِنْ مَحَبَّتِهِ أَوْفَرَ مِنْ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ النَّفْعَ الَّذِي يُثِيرُ الْمَحَبَّةَ حَاصِلٌ مِنْهُ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِ، وَلَكِنَّ النَّاسَ يَتَفَاوَتُونَ فِي ذَلِكَ بِحَسَبِ اسْتِحْضَارِ ذَلِكَ وَالْغَفْلَةِ عَنْهُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم مِنْ هَذَا الْمَعْنَى أَتْمُّ؛ لِأَنَّ هَذَا ثَمَرَةُ الْمَعْرِفَةِ، وَهُمْ بِهَا أَعْلَمُ، وَاللَّهُ الْمَوْفَّقُ»^(٢).

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي (الصَّحِيحِ)^(٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَشَدَّ أُمِّي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ».

بِمَعْنَى: يُفْدِيهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ.

فَهَذِهِ الدَّلَائِلُ الظَّاهِرَةُ، وَالْأَدَلَّةُ الْبَيِّنَةُ كُلُّهَا تُفِيدُ: وَجُوبُ تَقْدِيمِ مَحَبَّةِ

(١) (جامع العلوم والحكم) (٢/٣٩٦).

(٢) (فتح الباري) (١/٥٩-٦٠).

(٣) (٤/ رقم ١٢ (٢٨٣٢)/(٢١٧٨).

النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وَوُجُوبِ إِنْفَازِهَا عَلَى النَّفْسِ وَالْوَالِدِ وَالْوَلَدِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ مَظَاهِرِ مَحَبَّتِهِ وَأَدَلِّ عِلَامَاتِهِ.

فَمِنْ عِلَامَاتِ مَحَبَّتِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : تَمَنِّي رُؤْيِيهِ وَالشَّوْقُ إِلَى لِقَائِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، كَمَا مَرَّ مَعَنَا فِي الْحَدِيثِ قَرِيبًا.

وَيَصِفُ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَحَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِمَقْدَمِ الْحَبِيبِ الْكَرِيمِ ﷺ إِلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: «فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ» (١).

وَمِنْ ذَلِكَ - أَي: مِنْ عِلَامَاتِ مَحَبَّتِهِ - : اتِّبَاعُهُ، وَاقْتِفَاءُ أَثَرِهِ وَالسَّيرُ عَلَى سُنَّتِهِ، كَمَا مَرَّ تَفْصِيلًا.

وَكَذَلِكَ مِنْ عِلَامَاتِ مَحَبَّتِهِ: مَحَبَّةُ مَنْ أَحَبَّهُمُ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، مِنْ أَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ، وَآلِ بَيْتِهِ الطَّاهِرِينَ (٢)؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ مُعَدِّدًا أَصُولَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: «أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَهْلَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَتَوَلَّوْنَهُمْ، وَيَحْفَظُونَ فِيهِمْ وَصِيَّةَ

(١) البخاري (كتاب مناقب الأنصار/ باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة) (٧/ رقم ٣٩٢٥/

٢٥٩-فتح).

(٢) ينظر (الشفاء) لعياض (٢/ ٥٨٤).

رسول الله ﷺ^(١).

وَمِنْ ذَلِكَ: مَحَبَّةُ أَصْحَابِهِ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ -.

قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «آيَةُ الْإِيمَانِ: حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ: بُغْضُ الْأَنْصَارِ» مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ^(٣) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ...» الْحَدِيثَ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ^(٤) أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».



(١) (مجموع الفتاوى) (٤٠٧/٣).

(٢) البخاري (٧/ رقم ٣٧٨٤ / ١١٣ - فتح)، ومسلم (١/ رقم ١٢٨ (٧٤) / ٨٥).

(٣) البخاري (٥/ رقم ٢٦٥٢ - فتح)، ومسلم (٤/ رقم ٢١٢ (٢٥٣٣) / ١٩٦٣).

(٤) البخاري (٧/ رقم ٣٦٧٣ / ٢١ - فتح)، ومسلم (٤/ رقم ٢٢٢ (٢٥٤١) / ١٩٦٧).

**الحقُّ الرابعُ: وجوبُ تعزيره - عليه الصلاة والسلام -
وتوقيره وتعظيمه**

إِنَّ مِنْ تَمَامِ حُقُوقِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَلَى أُمَّتِهِ: نُصْرَتُهُ،
وَتَوْقِيرُهُ، وَاحْتِرَامُهُ، وَتَعْزِيرُهُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ - جَلَّ وَعَلَا -: ﴿لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ
وَرَسُولِهِ، وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩].

وَيَقُولُ - جَلَّ وَعَلَا -: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا
النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ، أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

*** وهذا يسوقنا إلى المطلب الأول: في بيان معنى التعزير.**

التَّعْزِيرُ: هُنَاكَ أَقْوَالٌ عِدَّةٌ يَجْمَعُهَا مَا قَالَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: «اسْمُ جَامِعٍ
لِنَصْرِهِ وَتَأْيِيدِهِ وَمَنْعِهِ مِنْ كُلِّ مَا يُؤْذِيهِ»^(١).

وَأَمَّا التَّوْقِيرُ: فَمَعْنَاهُ التَّعْظِيمُ.

يَقُولُ الْحَافِظُ الْإِمَامُ ابْنُ جَرِيرٍ: «التَّوْقِيرُ هُوَ: التَّعْظِيمُ، وَالْإِجْلَالُ،

(١) (الصارم المسلول) (ص ٤٢٢).

والتَّفْخِيمُ^(١).

*** الْمَطْلَبُ الثَّانِي: ذِكْرُ بَعْضِ مَظَاهِرِ تَوْقِيرِهِ، وَاحْتِرَامِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ - فِي حَيَاتِهِ.**

إِنَّ تَعْظِيمَ النَّبِيِّ ﷺ وإجلاله، وتوقيره، شعبةٌ عظيمةٌ من شعبِ
الإيمان؛ لذا نجدُ أَنَّ ثَمَّةَ مظاهرٍ يجبُ أن يتحلَّى بها المؤمنُ تأدُّبًا معه ﷺ،
واحترامًا وتوقيرًا.

فَمِنْ ذَلِكَ:

١- تَحْرِيمُ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالْكَلَامِ حَتَّى يَأْذَنَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -،
كَمَا قَالَ اللَّهُ - جَلَّ وَعَزَّ -: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾
[الحجرات: ١].

٢- تَحْرِيمُ رَفْعِ الصَّوْتِ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -،
وَأَلَّا يُجْهَرَ لَهُ بِالْكَلَامِ كَمَا يُجْهَرُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ، وَهَذَا مِنْ تَمَامِ الْأَدَبِ وَكَمَالِ
أَدَبِ الْخِطَابِ مَعَ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، استجابةً لقوله تعالى:
﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ
بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢].

وقد شدَّدَ الفاروقُ - رضي الله تعالى عنه - النكيرَ على رجلينِ رفعا

(١) (جامع البيان) (٢٦/ ٧٥).

أصواتهما في المسجد النبوي.

فيقول السائب بن يزيد: «كنت قائماً في المسجد فحصبني رجل بحصاة، فنظرت إليه فإذا هو عمر بن الخطاب، فقال: اذهب فأتني بهذين، قال: فجئت بهما، فقال: من أنتما أو من أين أنتما؟ قالاً: من أهل الطائف. قال: لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما - يعني: ضرباً -؛ ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله ﷺ!»، منكراً عليهما. أخرجه البخاري في (الصحيح) ^(١) (باب رفع الصوت في المسجد).

٣- أن الله ذم الذين ينادونه من وراء الحُجرات، فوصفهم بأن أكثرهم لا يعقلون، ثم أرشد إلى الأدب في ذلك معه، فقال ﷺ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [الحجرات: ٥] ^(٢).

*** المطلب الثالث: في تعظيم الأمة للنبي - عليه الصلاة والسلام - بعد مماته.**

النبي الكريم العظيم - صلوات ربي وسلامه عليه - الأمة مطالبة بتعظيمه حياً - ومر بيان ذلك -، وبعد مماته - عليه الصلاة والسلام -، تعظيماً بالقلب، وتعظيماً باللسان، وتعظيماً بالجوارح.

(١) (١/ رقم ٤٧٠ / ٥٦٠ - فتح).

(٢) قال الحافظ ابن كثير في (التفسير) (٤/ ٢٠٨): أي لكان لهم في ذلك الخيرة والمصلحة في الدنيا والآخرة.

فَأَمَّا تَعْظِيمُهُ بِالْقَلْبِ فَيَكُونُ: بِاعْتِقَادِ كَوْنِهِ عَبْدًا رَسُولًا لِلَّهِ ﷻ، وَتَقْدِيمِ مَحَبَّتِهِ عَلَى مَحَبَّةِ النَّفْسِ وَالْوَلَدِ وَالْأَهْلِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَاسْتِشْعَارِ عَظَمَتِهِ، وَجَلَالَةِ قَدْرِهِ، وَعَظِيمِ شَأْنِهِ، وَاسْتِحْضَارِ مَحَاسِنِهِ، وَكُلِّ الْمَعَانِي الْجَالِبَةِ لِمَحَبَّتِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَتَوْقِيرِهِ وَإِجْلَالِهِ.

وَتَعْظِيمُهُ بِاللِّسَانِ: يَكُونُ بِالثَّنَاءِ عَلَيْهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مِنْ غَيْرِ غُلُوٍّ وَلَا تَقْصِيرٍ، إِنَّمَا الثَّنَاءُ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ.

وَمِنْ أَعْظَمِ مَظَاهِيرِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِاللِّسَانِ: الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ.

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

فَالصَّلَاةُ مِنَّا عَلَيْهِ ﷺ هِيَ مِنْ أَفْضَلِ الْقُرْبَاتِ وَأَجَلِّ الطَّاعَاتِ، نَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَهِيَ مِنَ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَمِنْ تَعْظِيمِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَلَى الْوَجْهِ الْمَشْرُوعِ الْوَارِدِ فِي الشَّرِيعَةِ الْمَطْهُرَةِ.

وَأَمَّا تَعْظِيمُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالْجَوَارِحِ: فَهُوَ الْعَمَلُ بِشَرِيعَتِهِ، وَالتَّأْسِي بِسُنَّتِهِ، وَالْأَخْذُ بِأَوَامِرِهِ، وَاجْتِنَابُ نَوَاهِيهِ، وَتَحْكِيمُهَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا صَغِيرَهَا وَكَبِيرَهَا، دَقِيقَهَا وَجَلِيلَهَا، وَالرِّضَا بِحُكْمِهِ وَالتَّسْلِيمُ وَعَدَمُ الْحَرَجِ.

وَالسَّعْيُ فِي إِظْهَارِ دِينِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وَنُصْرَةُ مَا جَاءَ بِهِ، وَتَبْلِيغُ رِسَالَتِهِ لِلنَّاسِ، وَدَعْوَةُ النَّاسِ إِلَى لُزُومِ سُنَّتِهِ، وَالْإِهْتِدَاءِ بِهَدْيِهِ، وَاقْتِفَاءِ أَثَرِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -.

والذَّبُّ عَنْهُ وَعَنْ سُنتِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، بَلْ وَالذَّبُّ عَنْ حَمَلَةِ
سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّحْبِ الْكِرَامِ - رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ -،
وَمَنْ سَارَ عَلَى طَرِيقَتِهِمْ فَاسْتَنَّ بِهِذِيهِمْ، وَسَلَكَ سَبِيلَهُمْ.

وكَذَلِكَ تَعْظِيمُهُ بِالْجَوَارِحِ، تَعْلِيمُ النَّاسِ هَذِهِ السُّنَّةَ وَتَعَلُّمُهَا، وَالْمُؤَالَاةُ
وَالْمُعَادَاةُ فِيهِ وَفِيهَا، وَالْاجْتِنَابُ عَنْ كُلِّ مَا نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ -، وَالتَّوْبَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ عَنْ كُلِّ تَقْصِيرٍ حَصَلَ أَوْ خَلَلَ وَقَعَ.

يَقُولُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي (رِسَالَتِهِ التَّبْوَكِّيَّةِ) ^(١):
«إِنَّ طَاعَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَتَحْكِيمَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ هُوَ سَبَبُ السَّعَادَةِ عَاجِلًا
وَآجِلًا، وَمَنْ تَدَبَّرَ الْعَالَمَ وَالشُّرُورَ الْوَاقِعَةَ فِيهِ عَلِمَ أَنَّ كُلَّ شَرٍّ فِي الْعَالَمِ سَبَبُهُ
مُخَالَفَةُ الرَّسُولِ ﷺ، وَالْخُرُوجُ عَنْ طَاعَتِهِ، وَكُلُّ خَيْرٍ فِي الْعَالَمِ فَإِنَّهُ بِسَبَبِ
طَاعَةِ الرَّسُولِ.

وكَذَلِكَ شُرُورُ الْآخِرَةِ وَآلَامُهَا وَعَذَابُهَا إِنَّمَا هُوَ مِنْ مُوجِبَاتِ مُخَالَفَةِ
الرَّسُولِ وَمُقْتَضِيَاتِهَا؛ فَعَادَ شَرُّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَى مُخَالَفَةِ الرَّسُولِ، وَمَا
يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ.

فَلَوْ أَنَّ النَّاسَ أَطَاعُوا الرَّسُولَ حَقَّ طَاعَتِهِ لَمْ يَكُنْ فِي الْأَرْضِ شَرٌّ قَطُّ؛
وَلَأَنَّ طَاعَتَهُ هِيَ الْحِصْنُ الَّذِي مَنْ دَخَلَهُ كَانَ مِنَ الْأَمِينِينَ، وَالْكَهْفُ الَّذِي مَنْ

لَجَأَ إِلَيْهِ كَانَ مِنَ النَّاجِينَ؛ فَعُلِمَ أَنَّ شُرُورَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْجَهْلِ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ وَالْخُرُوجُ عَنْهُ.

وهذا بُرْهَانٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّهُ لَا نَجَاةَ لِلْعَبْدِ وَلَا سَعَادَةَ إِلَّا بِالاجْتِهَادِ فِي مَعْرِفَةِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ عِلْمًا، وَالْقِيَامِ بِهِ عَمَلًا.

*** الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: صُورٌ مِنْ تَعْظِيمِ الصَّحَابَةِ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِم -**
والتَّابِعِينَ وَسَلَفِ الْأُمَّةِ الصَّالِحِينَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

مَا أَحْوَجَنَا - أَيُّهَا الْإِخْوَةُ - إِلَى هَذِهِ الصُّورِ، وَالْوُقُوفِ عِنْدَ سُنَّتِهِ وَاتِّبَاعِهِ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ.

أَوَّلًا: مَا جَاءَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ رضي الله عنه لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَارْتَدَّ مَنْ ارْتَدَّ مِنَ الْعَرَبِ، وَمَنْعَ بَعْضِ النَّاسِ الزَّكَاةَ، قَالَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ -: «وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ» أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ فِي الصَّحِيحَيْنِ ^(١).

ثَانِيًا: مَا جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ ^(٢) أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه لَمَّا قَبَلَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ قَالَ: «أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ» ^(٣).

(١) البخاري (٣/ رقم ١٣٩٩ و ١٤٠٠ / ٢٦٢ - فتح)، ومسلم (١/ رقم ٣٢ (٢٠) / ٥١).

(٢) البخاري (٣/ رقم ١٥٩٧)، ومسلم (٢/ رقم ٢٤٨ (١٢٧٠) / ٩٢٥).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في (الفتح) (٣/ ٤٦٢ - ٤٦٣): قال الطبري: إنما قال ذلك عمر؛ لأنَّ

ثالثاً: ما جاء عن علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنه - لما بلغه عن عثمان بن عفان - رضي الله تعالى عنه - أنه كان ينهي عن مُتعة الحج، أهل علي - رضي الله تعالى عنه - بالعمرة والحج جميعاً، وقال: «ما كنت لأدع سنة النبي ﷺ لقول أحدٍ» مُتفق عليه^(١)، واللفظ للبُخاري.

رابعاً: عن عبد الله بن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أنه قال: «عليك بتقوى الله والاستقامة، واتبع ولا تبتدع» أخرجه الدارمي في (السنن)^(٢).

وأخرج أيضاً^(٣) عنه أنه قال: «من أحدث رأياً ليس في كتاب الله، ولم تمض به سنة رسول الله ﷺ، لم يدر ما هو عليه إذا لقي الله وعَلَّاه».

وأخرج عبد الرزاق في (مُصنّفه)^(٤) أن طاوس بن كيسان اليماني سأل

الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأصنام، فخشى عمر أن يظنّ الجّهال أن استلام الحجر من باب تعظيم بعض الأحجار كما كانت العرب تفعل في الجاهلية، فأراد عمر أن يُعلم الناس أن استلامه أتباع لفعل رسول الله ﷺ، لا لأنّ الحجر ينفع ويضرُّ بذاته كما كانت الجاهلية تعتقده في الأوثان.

وقال ابن حجر مستنبطاً بعض الفوائد من القصّة: فيه بيان السنن بالقول والفعل، وأنّ الإمام إذا خشي على أحد من فعل فساد اعتقاد أن يُبادر إلى بيان الأمر ويوضح ذلك.

(١) البخاري (٣/ رقم ١٥٦٤ / ٤٢١ - فتح)، ومسلم (٢/ رقم ١٥٩ / ١٢٢٣) / ٨٩٧.

(٢) (١/ ٥٣)، وابن بطة في (الإبانة الكبرى) (١/ رقم ٢٠٠).

(٣) (١/ ٥٧)، وينظر (الاعتصام) للشاطبي (١/ ٨١).

(٤) (٢/ ٤٣٣).

ابن عباسٍ عن ركعتين بعد العصر - يعني: هل أصليهما - فنهاه عنهما، فقال: فقلت: لا أدعهما، - يقول طاوس: لا أدعهما - فأجابه ابن عباس - رضي الله تعالى عنه -، قال: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]. فتلا هذه الآية إلى أن جاء إلى قول الله تعالى: ﴿مُبِينًا﴾.

تسليم وانقياد، وتعظيم لهذه السنة وامثال.

خامسًا: جاء عن عبد الله بن مسعود - رضي الله تعالى عنه - أنه قال كما رواه الدارمي في (سننه) ^(١) أنه قال: «اتبعوا ولا تبتدعوا؛ فقد كُفيتُم».

وجاء عنه أنه قال: «اقتصاد في سنة خير من اجتihad في بدعة»، خرجه الحاكم وغيره ^(٢).

سادسًا: جاء عن عبد الله بن عمر - رضي الله تعالى عنهما -، كما أخرج ذلك عبد الرزاق في (مُصنّفه) ^(٣): أن رجلاً قال لابن عمر: «إني كنت أنا وصاحب لي في سفر، فأتممت أنا وقصر هو - يعني: ما رأيك في هذا الحكم -»،

(١) (٦٩/١) واللالكائي في (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) (١/١ رقم ١٠٤)، قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١/١٨١): رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الحاكم في (المستدرک) (١/١٠٣) وصححه، وابن بطة في (الإبانة الكبرى) (١/١ رقم ٢٠١)، واللالكائي في (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) (١/١ رقم ١٤)، قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١/١٨٨): رجاله ثقات.

(٣) (٢/٥٦١).

فَقَالَ ﷺ: بَلْ أَتَمَّ هُوَ وَقَصَّرْتَ أَنْتَ.

لَأَنَّ السُّنَّةَ فِي السَّفَرِ مَاذَا؟ الْقَصْرُ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي (مُصَنَّفِهِ) ^(١) بِسَنَدِهِ أَنَّ قَزْعَةَ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: آتَى الطُّورَ؟ قَالَ: دَعِ الطُّورَ لَا تَأْتِهِ، ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ...».

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي (مُصَنَّفِهِ) ^(٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَصَلَاةَ الْحَضَرِ فِي الْقُرْآنِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ - انْظُرْ إِلَى هَذَا الْجَوَابِ الْمُؤَدَّبِ الْمُؤَدَّبِ - قَالَ: «بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهُ وَنَحْنُ أَجْهَلُ نَاسٍ، فَتَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»؛ أَي: نَقِفُ حَيْثُ عَلَّمَنَا وَهُدَيْنَا.

سَابِعًا: مَا جَاءَ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَحْمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ، وَيَرْمِي بِيَدَيْهِ يَدْفَعُ عَنْهُ ﷺ تِلْكَ السَّهَامَ وَالنَّبَالَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُشْرِفُ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ ﷺ: «بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ؛ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ» ^(٣).

(١) (٤ / ٦٥).

(٢) (٢ / ٥١٧)، ونحوه عند النسائي في (المجتبى) (١ / ٢٤٥).

(٣) قال العلامة العيني في (عمدة القاري) (١٦ / ٢٧٤) شارحاً قوله (نحري دون نحرِكَ): هذا

أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ فِي (صَحِيحَهُمَا) ^(١).

ثَامِنًا: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْإِمَامُ الرَّاشِدُ، كَتَبَ إِلَيْهِ أَحَدُ عُمَّالِهِ يَسْأَلُهُ عَنِ الْأَهْوَاءِ، فَأَجَابَهُ بِقَوْلِهِ مَكْتُوبًا: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالْاِقْتِصَادِ فِي أَمْرِهِ، وَاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وَتَرْكِ مَا أَحْدَثَ الْمُحَدِّثُونَ بَعْدَهُ مِمَّا جَرَتْ بِهِ سُنَّتُهُ، وَكُفُّوا مُؤَنَّتَهُ، فَعَلَيْكَ بِلُزُومِ السُّنَّةِ؛ فَإِنَّهَا لَكَ بِإِذْنِ اللَّهِ عِصْمَةٌ...».

أَخْرَجَهُ الْآجُرِيُّ فِي (الشَّرِيعَةِ) ^(٢).

تَاسِعًا: مَا جَاءَ عَنِ الْإِمَامِ الْمُبَجَّلِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ التَّابِعِيِّ الْجَلِيلِ، قَالَ: «كَانَ مَنْ مَضَى مِنْ عُلَمَائِنَا يَقُولُونَ: الْاِعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ، وَالْعِلْمُ يُقْبِضُ قَبْضًا سَرِيعًا، فَبِعِيشِ الْعِلْمِ ثَبَاتُ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا، وَفِي ذَهَابِ الْعِلْمِ ذَهَابُ ذَلِكَ كُلِّهِ». خَرَّجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي (سُنَنِهِ) ^(٣).

عَاشِرًا: مَا جَاءَ عَنِ الْإِمَامِ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ رَحِمَهُ اللَّهُ التَّابِعِيِّ الْجَلِيلِ، جَاءَ

نَحْرِي قُدَّامَ نَحْرِكَ، يَعْنِي: أَقْفُ بَيْنَ يَدَيْكَ بَحِثُ إِنَّ السَّهْمَ إِذَا جَاءَ يُصِيبُ نَحْرِي وَلَا يُصِيبُ نَحْرَكَ.

(١) البخاري (٧/ رقم ٤٠٦٤ / ٣٦١ - فتح)، ومسلم (٣/ رقم ١٣٦ (١٨١١ / ١٤٤٣)).

(٢) (ص ٤٨) وابن وضاح في (البدع والنهي عنها) (رقم ٧٧)، وينظر (الاعتصام) للشاطبي (٥٠ / ١).

(٣) (٤٥ / ١).

عَنْهُ تَفْسِيرُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]،
قوله: «الرَّدُّ إِلَى اللَّهِ: الرَّدُّ إِلَى كِتَابِهِ، والرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -:
الرَّدُّ إِلَى سُنَّتِهِ». أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي (التَّفْسِيرِ) ^(١).

حَادِي عَشَرَ: مَا جَاءَ عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيمَا أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ
فِي (مُصَنَّفِهِ) ^(٢) عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبِيدَةَ، قَالَ: «أَدْرَكْتُ رَكْعَةً مِنَ الْمَغْرِبِ
أَشْفَعُ إِلَيْهَا أُخْرَى ثُمَّ أَسْتَقْبِلُ صَلَاتِي؟ قَالَ: السُّنَّةُ خَيْرٌ، صَلِّ مَا أَدْرَكْتَ وَأَتِمِّمْ
مَا فَاتَكَ، قُلْتُ: فَأَقْرَأُ؟، قَالَ: نَعَمْ».
وَالشَّاهِدُ فِي قَوْلِهِ: «السُّنَّةُ خَيْرٌ».

الثَّانِي عَشَرَ: مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي (مُصَنَّفِهِ) ^(٣) بِسَنَدِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ،
أَنَّهُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ التَّابِعِيُّ الْجَلِيلُ، وَكَانَ قَدْ سُئِلَ عَنِ الْإِمَامِ إِذَا سَلَّمَ مِنَ
الصَّلَاةِ - كَانَ إِمَامٌ مِنْ أُمَّةِ الْمَسَاجِدِ إِذَا سَلَّمَ بَعْدَ الصَّلَاةِ قَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَى
مُحَمَّدٍ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَيُّ يَقُولُ هَذَا الذِّكْرَ بَعْدَ السَّلَامِ -.

فَكَانَ أَنْ سُئِلَ النَّخَعِيُّ عَنْ هَذَا، فَقَالَ: «مَا كَانَ مِنْ قَبْلَهُمْ يَصْنَعُ هَكَذَا».
يَعْنِي: هَذَا أَمْرٌ مُحَدَّثٌ، وَكَانَ قَدْ سَأَلَ قَبْلَهُ أَنَّ أَبَا الْبُخْتَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ
وَصَفَّ وَكَانَ قَدْ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَقَالَ: «هَذِهِ بِدْعَةٌ».

(١) (٨/٥٠٥).

(٢) (٢/٢٣١).

(٣) (١/٣٠٤).

الثَّالِثَ عَشَرَ: مَا جَاءَ عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي (مُصَنَّفِهِ) ^(١) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ رَحِمَهُ اللَّهُ التَّابِعِيِّ الْجَلِيلِ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُكَرِّرُ الرَّكُوعَ بَعْدَ الْفَجْرِ، فَنَهَاهُ وَجَذَبَهُ أَنْ اجْلِسَ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ: أَيْعَذُّبُنِي اللَّهُ عَلَى الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ يُعَذِّبُكَ عَلَى خِلَافِ السُّنَّةِ.

وَلَكِنْ يُعَذِّبُكَ عَلَى خِلَافِ السُّنَّةِ، لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ -جَلَّ وَعَزَّ- عَلَى الصَّلَاةِ، يُعَذِّبُ عَلَى خِلَافِ السُّنَّةِ؛ لِأَنَّ الْأَعْمَالَ مَشْرُوطَةٌ بِشَرْطَيْنِ لِلْقَبُولِ: الْإِخْلَاصُ وَالِاتِّبَاعُ لِهَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-.



الخاتمة - ختم الله لنا ولكم بخير -

أقول: يا ترى أيُّ محبة، وأيُّ اتباع، وأيُّ انقياد، وأيُّ توقير و تعزير وإجلال وتعظيم لأناسٍ قد خالفوا في هديهم ودلّهم وسمّتهم وقولهم وحالهم وفعالهم: هديّة - عليه الصّلاة والسّلام - ودلّة وسمّته وقوله وفعله، بل واعتقاده - عليه الصّلاة والسّلام -.

فأيُّ محبة هذه تُدعى؟! وأيُّ اتباع يُنسبُ مع هذه المُخالفات العظيّمات، وهذا التّنصّل عن اتباع سُنّته، والاقتفاء لأثره!!؟

لا شكّ أنّ هذا هو الحرمان وصاحبه مُتوعّدٌ إن لم يتب، لقول الله جلّ جلاله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

اسمع - أسمعني الله وإياك الخير، ونفعني الله وإياك بالآي والذكر الحكيم -، اسمع إلى كلام الإمام الحسن البصريّ في هذه الوصيّة الجامعة المانعة، ممّا ذكره السفارينيّ رَحِمَهُ اللهُ فِي (شرح ثلاثيّات مُسنَد الإمام أحمد)^(١)

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَا بَنَ آدَمَ، لَا تَغْتَرَّ بِقَوْلٍ مَن يَقُولُ: الْمَرْءُ مَعَ مَن أَحَبَّ^(١)، إِنَّ مَن أَحَبَّ قَوْمًا اتَّبَعَ آثَارَهُمْ، وَلَنْ تَلْحَقَ بِالْأَبْرَارِ حَتَّى تَتَّبِعَ آثَارَهُمْ، وَتَأْخُذَ بِهِدْيِهِمْ، وَتَقْتَدِيَ بِسُنَّتِهِمْ، وَتُصْبِحَ وَتُمْسِيَ وَأَنْتَ عَلَى مِنْهَاجِهِمْ، حَرِيصًا عَلَى أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ، فَتَسْلُكَ سَبِيلَهُمْ وَتَأْخُذَ طَرِيقَهُمْ، وَإِنْ كُنْتَ مُقْصِرًا فِي الْعَمَلِ؛ فَإِنَّ مَلَكَ الْأَمْرِ أَنْ تَكُونَ عَلَى اسْتِقَامَةٍ.

أَمَّا رَأَيْتَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَأَهْلَ الْأَهْوَاءِ الْمُرْجَّةَ يُحِبُّونَ أَنْبِيََاءَهُمْ وَلَيْسُوا مَعَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ خَالَفُوهُمْ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَسَلَكُوا غَيْرَ طَرِيقِهِمْ، فَصَارَ مَوْرِدُهُمُ النَّارَ نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ»، انْتَهَى كَلَامُهُ -رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَفَرَ لَهُ-.

فَيَاكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَنْ تَكُونَ وَلِيًّا لِلَّهِ فِي الظَّاهِرِ، عَدُوًّا لَهُ فِي السِّرِّ، تَمَسَّكَ بِهِدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاعْلَمْ حَقُّوقَهُ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللَّهُ لَهُ عَلَيْكَ تَنْجُ وَتُفْلِحَ بِإِذْنِ اللَّهِ.

وَفَقَّنِي اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ لِكُلِّ خَيْرٍ، وَجَنَّبَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ كُلَّ شَرٍّ؛ إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا وَسَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم.

(١) هَذَا حَدِيثٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؛ لَكِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَحْتِجُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَتَرَى فِعَالَهُ وَأَقْوَالَهُ وَحَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ، بَلْ وَاعْتِقَادَهُ -لَوْ فَتَشْتَ- عَلَى خِلَافِ مَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، هَذَا هُوَ مَرَادُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

الفهرست

فهرس الموضوعات

- * تمهيد ٥
- * المقدمة ٧
- * الحق الأول: الإيمان بالنبي ﷺ ١٦
- المطلب الأول: معنى الإيمان بالنبي ﷺ ١٦
- المطلب الثاني: في نواقض الإيمان بالنبي ﷺ ١٧
- المطلب الثالث: أدلة القرآن والسنة على وجوب الإيمان بالنبي ﷺ ١٨
- المطلب الرابع: في عموم بعثته ﷺ للثقلين ١٩
- المطلب الخامس: في وجوب الإيمان بأن النبي ﷺ قد بلغ الرسالة وأكملها ٢١
- * الحق الثاني: طاعته ﷺ وأتباع سنته ٢٤

المطلب الأول: أدلة وجوب طاعته من القرآن الكريم ٢٥

المطلب الثاني: في أدلة وجوب طاعته من السنة ٢٦

المطلب الثالث: بعض النقولات عن أئمة السلف من محاربة

ما يناقض الاتباع ٢٩

* الحق الثالث: محبة النبي ﷺ ٣٥

المطلب الثاني: الأدلة من السنة على وجوب محبته ﷺ ٣٩

* الحق الرابع: وجوب تعزيزه - عليه الصلاة والسلام - وتوقيره

وتعظيمه ٤٣

المطلب الأول: في بيان معنى التعزيز ٤٣

المطلب الثاني: ذكر بعض مظاهر توقيره، واحترامه - عليه

الصلاة والسلام - في حياته ٤٤

المطلب الثالث: في تعظيم الأمة للنبي - عليه الصلاة والسلام -

بعد مماته ٤٥

المطلب الرابع: صور من تعظيم الصحابة - رضوان الله عليهم -

والتابعين وسلف الأمة الصالحين لرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٤٨

* الخاتمة ٥٥

* الفهرس ٥٧





دار أضواء السلف الموقرة

جمهورية مصر العربية - القاهرة - عين شمس

هاتف محمول: ٠٢٠١٠١٠١٤٥ - ٠٢٠١٢٣٨٦٨٤١٠ - ٠٢٠١٠٥٨٦٦٢٠١

E-MAIL: ADWAASALF2007@YAHOO.COM
ASHEHATA77@YAHOO.COM